

A



PCT/A/44/5
الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 2 أكتوبر 2013

اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات

الجمعية

الدورة الرابعة والأربعون (الدورة العادلة التاسعة عشرة)

جنيف، من 23 سبتمبر إلى 2 أكتوبر 2013

التقرير

الذى اعتمدته الجمعية

- 1.تناولت الجمعية البنود التالية التي تعنىها من جدول الأعمال الموحد (الوثيقة A/51/1): من 1 إلى 6 و 8 و 11 إلى 16 و 19 إلى 23 و 37 و 47 و 48.
2. وترد التقارير الخاصة بالبنود المذكورة، باستثناء البند 37، في التقرير العام (الوثيقة A/51/20).
3. ويرد في هذه الوثيقة التقرير عن البند 37.
4. وانتخبت السيدة سوزان سيفرغن (السويد) رئيسة للجمعية؛ وانتخب السيد تيان لييو (الصين) و السيد توماس لومي (إستونيا) نائبين للرئيسة.

الفريق العامل لنظام البراءات الدولي: تقرير الدورة السادسة

5. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/A/44/1.
6. وقدمت الأمانة الوثيقة PCT/A/44/1 مشيرة إلى ملخص رئيس الدورة السادسة للفريق العامل لنظام البراءات الدولي والذي أرفق بالوثيقة. وقالت إن ملخص الرئيس يتضمن نظرة جيدة وملخصاً للبنود التي نقشت والاتفاقات التي تم التوصل إليها خلال الاجتماع. وسيكون التقرير النهائي الكامل للدورة، بعد أن يأخذ المكتب الدولي بعين الاعتبار التعليقات الواردة من الوفود على مشروع التقرير، متاحاً على موقع الويبو الشبكي قريباً. وبالإضافة إلى عدد من القضايا التي تغلب عليها الصبغة التقنية والقانونية، تحورت مرة أخرى مناقشات الفريق العامل في دورته السادسة على مختلفاقتراحات المقدمة

من الدول الأعضاء والرامية إلى تعزيز دور معاهد التعاون بشأن البراءات باعتبارها المورِّد المركزي لنظام البراءات الدولي، وستتواصل مناقشات الدول الأعضاء حول معظم هذه الاقتراحات في إطار الفريق العامل في دورته القادمة في عام 2014.

7. وأبرزت الأمانة مسألة معايير وإجراءات تعيين الإدارات الدولية، التي ناقشها الفريق العامل في دورته السادسة. وفي هذا الصدد، اتفق الفريق العامل على أن يوصي الجمعية العامة بأن يستعرض المكتب الدولي المعايير والإجراءات الحالية بالتنسيق، عند الاقتضاء، مع اجتماع الإدارات الدولية لكي يناقشها الفريق العامل في دورته المقبلة في عام 2014. وبناء على ذلك، دعا الفريق العامل الجمعية إلى الموافقة على هذه التوصية. وفي الأخير، اتفق الفريق العامل على عرض عدد من التعديلات المقترحة على اللائحة التنفيذية لمعاهدة لتوافق عليها الجمعية في دورتها الحالية على النحو المبين في الوثيقة 3.

8. وقال وفد اليابان إن عدد طلبات البراءات الدولية المودعة بناء على معاهد التعاون بشأن البراءات قد ازداد وأصبحت المعايدة بالفعل إطاراً عالمياً يسمح للمودعين بإيداع طلبات البراءات في جميع أنحاء العالم. ومع ذلك، لا يزال هناك مجال لتحسين نظام المعايدة. وأضاف أن على الدول الأعضاء أن تؤدي مهامها في غاية الأهمية ألا وهي رفع فوائد نظام المعايدة إلى أقصى حد ممكن ومواصلة تحسينه من أجل وضع نظام أسهل استخداماً. وعلى هذه الخلفية، قدمت اليابان في الدورة الأخيرة للفريق العامل الاقتراح "معاهدة البراءات كايزن" (PCT Kaizen) الرامي إلى وضع فهم مشترك للاتجاه المستقبلي لنظام المعايدة. وعما أن الاقتراح المذكور حصل على تأييد واسع من الدول الأعضاء، يود اليابان أن يفصل الاقتراح أكثر في الدورة القادمة للفريق العامل. ورحب الوفد أيضاً بالتحسينات المقترحة إدخالها على المعايدة من قبل الولايات المتحدة والمملكة المتحدة والمكتب الأوروبي للبراءات والبرازيل. وأوضح أنه يتوقع أن تؤتي المناقشات العملية والمرة ثالثة مفيدة وقيمة، مما سيجعل المعايدة نظاماً أسهل استخداماً. ووافق الوفد على أن تُناقش مسألة معايير وإجراءات تعيين إدارات البحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي في الدورة القادمة للفريق العامل. وقال إنه من المهم استعراض ما إذا كانت المعايير والإجراءات القائمة لا تعالج بشكل كافِ الجانب التقني للطلبات فقط، الذي توسيع وأصبح أكثر تعقيداً في السنوات الأخيرة، ولكنها تعالج أيضاً تطوير تكنولوجيا المعلومات.

9. وتحدث وفد بلجيكا بالنيابة عن المجموعة بـاء، وقال إنه يرغب في التقدم بالشكر إلى رئيس آخر دورة للفريق العامل التابع لمعاهدة التعاون بشأن البراءات على حنكته في إدارة الاجتماع، وعلى النسق ذاته أعرب عن رغبته في التقدم بالشكر إلى الأمانة على ما أنجحته من عمل على مدى السنة المنصرمة. وقال إن المجموعة بـاء ترحب بالتقدم المحرز نحو تحسين سير عمليات نظام معايدة التعاون بشأن البراءات. وأضاف أنها تؤمن بأن زيادة الفاعلية في نظام معايدة التعاون بشأن البراءات من شأنه أن يعود بالفائدة على المكاتب والمستخدمين على حد سواء، وتؤمن أيضاً بأن من الضروري زيادة العمل والمناقشات بشأن مسألة تخفيض الرسوم لتطوير نظام لتخفيض الرسوم يراعي التغيرات التي حدثت في الاقتصاد في شتى أرجاء العالم. وبالتالي تتطلع المجموعة إلى أن يجري المكتب الدولي دراسة على هذه المسألة، رابطاً موضوع تخفيض الرسوم بما فيه من قبيل، أولاً، تنوع تعريف الشركات الصغيرة والمتوسطة المستخدمة لتخفيض التكاليف عليها في إطار تشريع البراءات الوطني والإقليمي؛ ثانياً، وصف الآليات الموجودة بالفعل في بعض البلدان في هذا المجال؛ وثالثاً مرونة تخفيض الرسوم التي تغطي مؤسسات وجامعات البحث غير الربحية. وشدد الوفد مجدداً على أن تخفيض الرسوم يعني أن يكون قابلاً للاستدامة من الناحية المالية وألا يؤثر في الإيرادات.

10. وقال وفد شيلي إنه يرغب في اغتنام هذه الفرصة ليشكّر الدول الأعضاء والأمانة مرة ثانية على ثقتها العام الماضي عند اختيار المعهد الوطني الشيلي للملكية الصناعية كإدارة دولية للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي، وراح يقول إن المعهد سيبدأ عمله كإدارة دولية في أكتوبر 2014 كما أُعلن عن ذلك سابقاً (انظر الوثيقة A/51/20). وصرح الوفد بأنه أتاح كثيّرَ بين التقدم الذي أحرزه المعهد الوطني في السنوات السابقة، وخاصة من حيث النفاذ إلى الحد الأدنى من الوثائق بناء على معايدة التعاون بشأن البراءات وتدريب الفاحصين، وهو ما ود خاصة أن يشكّر عليه مكاتب الملكية الفكرية في

الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والصين وأستراليا. وعلاوة على ذلك، صرَّح الوفد بأنَّ المعهد الوطني واصل تحسين تصميم أنظمته لمراقبة الجودة.

11. وقال وفد السلفادور إنَّ الدول الأعضاء يلزمها أن تنظر فيما تحقق حتَّى الآن في تنفيذ خارطة الطريق الخاصة بمعاهدة التعاون بشأن البراءات، قبل أن تؤيد عموماً إنجاز المزيد من العمل في الفريق العامل التابع لمعاهدة، بما في ذلك تعديل لوائح المعاهدة. وفي هذا السياق، صرَّح الوفد بأنَّ الدول الأعضاء يلزمها أن تراعي خاصة تطور أهداف المعاهدة قبل اتخاذ أي خطوات أخرى.

12. وقال وفد الولايات المتحدة الأمريكية إنه يؤيد البيان الذي أدلَّ به وفد بلجيكا بالنيابة عن المجموعة باه، وإنَّ أحاط علمياً بملخص رئيس الدورة السادسة للفريق العامل التابع لمعاهدة التعاون بشأن البراءات الوارد في الوثيقة PCT/WG/6/23 وإنَّه يتطلع إلى الحصول على تقرير تلك الدورة. وأعرب الوفد عن تأييده للموافقة على توصية الفريق العامل المتعلقة باستعراض معايير وإجراءات تعيين مكتب باعتباره إدارة دولية للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي بناءً على معاهدة التعاون بشأن البراءات. وصرَّح بأنَّ الاهتمام بجودة نتائج العمل واحترام المواعيد أمران حاسمان لمواصلة النجاح في نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات. وأيد الوفد أيضاً الموافقة على توصية الفريق العامل بعقد دورة واحدة له في الفترة بين جمعيتي عامي 2013 و2014، رهناً بتوافر التمويل. وأضاف أنَّ الفريق العامل درس في عام 2013 مسائل تتعلق بالشفافية والحفاظ على الجودة المتوقعة في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات واتفق على سبل تحسين النظام في هذه الحالات. وراح يقول إنَّ العمل المنجز أسفر عن تعديل لوائح المعاهدة كما جاء في الوثيقة PCT/A/44/3. وأنَّ الوفد على جهود الفريق العامل خلال السنة الماضية وأعرب عن تطلعه إلى استمرار هذا العمل في السنة المقبلة. وقال إنَّ التدوين الإلزامي لاستراتيجيات البحث واعتماد الطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات في نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات إصلاحاً ينبغي أن يحسّن الشفافية والفعالية؛ وخاصة اقتراح اعتماد الطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات في معاهدة التعاون بشأن البراءات سيكون آلية فعالة لتعزيز زيادة استخدام الإجراء الوارد في الفصل الثاني من المعاهدة بمزيد من الفعالية. وعليه فإنَّ الاقتراحين يستحقان المزيد من الدراسة.

13. وأكَّد وفد جنوب أفريقيا أنَّ بلده قد انضم إلى معاهدة التعاون بشأن البراءات في 16 مارس 1999. وارتفاع تدريجياً عدد طلبات البراءات المتلقاة في جنوب أفريقيا عبر نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات، لتتشكل تلك الطلبات اليوم نسبة تفوق 80 بالمائة من مجموع طلبات البراءات المودعة. وعلى مدى الأعوام، تلقت جنوب أفريقيا، ولا تزال، مساعدة تقنية ممتازة، بما في ذلك برامج التعليم والتوعية التي تقدِّمها الويبو. وتعاونت اللجنة المعنية بالشركات والمملكتة الفكرية في جنوب أفريقيا مع الويبو لإتاحة التدريب في مجال المسائل المتعلقة بمعاهدة التعاون بشأن البراءات، وأعرب الوفد عنأمله في استمراره. وأنَّ الوفد على الأمانة لما أنجزته من عمل بارز في سبيل تيسير نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات، كما أشاد بالمساهمة القيمة للدول الأعضاء التي قدمت اقتراحات لتطوير هذا النظام مستقبلاً. وأعرب الوفد أيضاً عن رأي مفاده أنَّ جدول أعمال الجلسة السادسة للفريق العامل المعنى بمعاهدة التعاون بشأن البراءات حول مواضيع جوهريَّة قد كان مكتفياً وظموحاً بما فيه الكفاية واستهدف إدخال تغييرات جذرية على نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات. ويمكن تقسيم تلك المواضيع إلى مجموعتين: المسائل المتعلقة بتشغيل القواعد وإدخال مستويات جديدة من الأئمة وتكنولوجيا المعلومات من جهة؛ والمسائل المتعلقة بتحسين نوعية البراءات وتقاسم العمل والبحث والفحص في مجال البراءات من جهة أخرى، إلى جانب العلاقة بين الإجراءات المرحلية الدولية والوطنية. وتؤثر المجموعة الثانية من المسائل على المكاتب الوطنية إلى حد كبير. ولذا، شعر عدد من وفود البلدان النامية، بما فيها جنوب أفريقيا، أنها غير مستعدة للمشاركة بصفة فعالة في تلك التطورات وأعربت عن قلقها من أنَّ ذلك سيؤدي إلى مواءمة قوانين البراءات الموضوعية. ولفت الوفد النظر إلى أنَّ جمعية الاتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات قد وافقت في عام 2009 على خطة معاهدة التعاون بشأن البراءات شرط إحراز نتائج تابي احتياجات أصحاب الطلبات والمكاتب والأطراف الثالثة في جميع الدول المتعاقدة دون تقييد حرية الدول المتعاقدة في سن وتفصيل وتطبيق شروط موضوعية للبراءة ودون السعي إلى مواءمة قوانين البراءات الموضوعية أو مواءمة الإجراءات الوطنية

في مجال البحث والفحص، مع اتباع نهج تدريجي في عملية يقودها الأعضاء وتشمل مشاورات واسعة النطاق مع كل الأفرقة المعنية، بما فيها حلقات العمل التشاورية الإقليمية، وفي ظل مراعاة التوصيات الواردة في جدول أعمال الويبو للتنمية. وفي ضوء ما سبق، رغب الوفد في التبيّن إلى الصلة بين المرحلتين الوطنية والدولية، لا سيما فيما يتعلق بالاقتراحات التي من شأنها أن تؤثر طريقة معالجة المرحلة الوطنية، كالتناقل من تحسين جزئي إلى تحسين كامل لمعاهدة التعاون بشأن البراءات (PCT)، وإدماج المنهج السريع للمقاضاة في مجال البراءات في إطار معاهمدة التعاون بشأن البراءات، والاستجابة الإلزامية للتوصيات السلبية في المرحلة الوطنية. وأعرب الوفد كذلك عن قلقه من أن ينفل التطوير السريع لنظام معاهمدة التعاون بشأن البراءات كأهل البلدان النامية للتعامل مع تطور كهذا. ولم تتماش تلك العملية مع الشرط الوراد في الموافقة على خطة معاهمدة التعاون بشأن البراءات، التي منحتها جمعية اتحاد معاهمدة التعاون بشأن البراءات في جلستها لعام 2009، إذ ينص هذا الشرط على ضرورة اتباع نهج تدريجي في تطوير نظام معاهمدة التعاون بشأن البراءات.

14. وشكر وفد السويد الأمانة على عملها في مجال معاهمدة التعاون بشأن البراءات مركزاً على الأهمية العظيمة لهذا النظام والتزام بلاده حيال العمل القائم للفريق العامل المعنى بمعاهدة التعاون بشأن البراءات في محاولاته المستمرة لتحسين أداء النظام. وعليه، أيد الوفد توصيات الفريق العامل المعنى بمعاهدة التعاون بشأن البراءات ومؤداها ضرورة استعراض المكتب الدولي لمعايير وإجراءات تعيين المكاتب كإدارة للبحث دولي أو الفحص التمهيدي الدولي كما ورد في الوثيقة PCT/A/44/1، الفقرة 5²" والتوصية المتعلقة بالعمل الإضافي للفريق العامل كما وردت في الفقرة 5³". وعبر الوفد عن أمله في التعليق على الوثائق الأخرى المتعلقة بعمل الفريق العامل المعنى بلجنة التعاون بشأن البراءات والتي ستناقش خلال الدورة الحالية للجمعيات توخيأً لفعاليتها. وأضاف أنه يتعمّن على الإدارات الدولية كمكتب السويد للتسجيل والبراءات الاستمرار في تحسين مسار العمل وجودة النتائج لتعزيز جودة نظام معاهمدة التعاون بشأن البراءات لكل لصالح المستخدمين وغيرهم من أصحاب المصالح. ونظر الوفد بعين التقدير إلى التقرير بشأن العمل الجاري الخاص بالجودة الوارد في الوثيقة PCT/A/44/2. وفضلاً عن ذلك، أيد الوفد التعديلات المقترحة على اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات الواردة في الوثيقة PCT/A/44/3 .

15. وأراد وفد الهند أن يتبيّن هذه الفرصة للتعبير عن تقديره للعمل الذي يقوم به الفريق العامل المعنى بمعاهدة التعاون بشأن البراءات كما أعلنت عنه الأمانة. وكما ذكر الوفد في بيانه الافتتاحي، فإن السعادة تغمره لأن مكتب الهند للبراءات سيبدأ العمل كإدارة بحث دولي وإدارة للفحص التمهيدي الدولي في 15 أكتوبر 2013. وفضلاً عن ذلك، عبر الوفد عن وجهة نظره وقال إنه على نظام معاهمدة التعاون بشأن البراءات أن يكون متيسراً ولا سيما لوعدهي الطلبات من البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، وعليه، أكد على أهمية المساعدة التقنية وخفض الرسوم للشركات الصغيرة والمتوسطة والجامعات والمؤسسات البحثية والأفراد من البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. ونظر الوفد في اقتراح إدماج مشروع الطرق السريعة للمقاضاة في مجال البراءات وقال إنه عبر مراراً وتكراراً عن شواغله من تنسيق إجراءات الفحص لطلبات البراءات فمن شأن ذلك الإضرار بعملية الفحص في البلدان النامية حيث لا يزال يتعمّن للقدرة على الفحص أن تبلغ مرحلة النضوج التي وصلت إليها مكاتب البراءات في البلدان المتقدمة.

16. وعبر وفد مصر عن تقديره للتعاون الذي جعل من مكتب مصر للبراءات أن يبدأ في العمل كإدارة بحث دولي والفحص التمهيدي الدولي في 2013 وما ذلك إلا ثمار التعاون الجيد بين مصر والويبو. وفي هذا السياق، عبر الوفد عن أمله في استمرار الويبو لتقديم المساعدة التقنية والتدريب. وقال إن لديه أفكار لتطوير التعاون الثنائي لتوسيع أنشطة مكتب مصر للبراءات لتشمل المنطقة العربية وأفريقيا. وأكد الوفد على تأييده لبيان الهند بخصوص خفض الرسوم للشركات الصغيرة والمتوسطة والجامعات والمؤسسات البحثية إذ شعر أن لذلك فوائد جمة لنظام معاهمدة التعاون بشأن البراءات.

17. وقال وفد إسبانيا إنه يود تأييد البيان الذي أدلّ به وفده بلجيكا باسم المجموعة باء والبيانات التي أدلّ بها وفود أخرى فيما يخص النقاط التالية: أولاً، مراجعة الرسوم لجعل النظام أكثر فعالية بالنسبة للمستخدمين؛ ثانياً، الإضطلاع بمزيد من العمل لضمان جودة واستدامة نظام معايدة التعاون بشأن البراءات، مما سيؤثر على الثقة الموضوعة فيه.

18. وساند وفد ترينيداد وتوباغو الأمانة في أن معايدة التعاون بشأن البراءات تعد عماد نظام البراءات الدولي. وأوضح في هذا الصدد أن الطلبات المودعة بناء على تلك المعايدة تمثل 97 بالمائة من مجموع طلبات البراءات المودعة في بلده. وأشار على عمل الفريق العامل لنظام معايدة البراءات وعلى تطور ذلك النظام. وأفاد بأن مع تطور التكنولوجيا والإبتكار واصل عمل نظام معايدة البراءات تطوره بشكل شامل وتدرسيجي. وتطلع إلى مواصلة العمل مع دولأعضاء أخرى بشأن تلك المبادرات الجديدة. كما أبدى دعمه لتوسيع نطاق الخيارات المتاحة لدى مجموعة متزايدة من إدارات البحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي ورحب بتعيين الدائرة الحكومية الأوكرانية للملكية الفكرية كإدارة دولية بناء على معايدة التعاون بشأن البراءات. وفي الختام شدد على ضرورة الاستمرار في مراعاة قدرات كل الأعضاء المتعاقدة في التحسينات الجاري مناقشتها بهدف إدخالها في المستقبل على معايدة التعاون بشأن البراءات؛ وتطلع إلى مواصلة استفادة جميع الأطراف المتعاقدة من تلك المعايدة.

19. إن الجمعية:

"1" أحاطت علما ملخص رئيس الدورة السادسة للفريق العامل لنظام معايدة التعاون بشأن البراءات،
الوارد في الوثيقة PCT/WG/6/23 وكذلك في مرفق الوثيقة 1: PCT/A/44/1

"2" ووافقت على توصية الفريق العامل المتعلقة بمراجعة معايير وإجراءات تعيين أحد المكاتب إدارةً للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي بناء على معايدة التعاون بشأن البراءات، والمبيتة في الفقرة 3 من الوثيقة 1: PCT/A/44/1

"3" ووافقت على التوصية المتعلقة بالعمل الإضافي للفريق العامل لنظام معايدة التعاون بشأن البراءات،
والمبيتة في الفقرة 4 من الوثيقة 1: PCT/A/44/1

عمل الإدارات الدولية المتعلقة بالجودة

20. استندت المناقشات إلى الوثيقة 2: PCT/A/44/2

21. وقالت الأمانة إن الغرض الرئيسي من الوثيقة 2: PCT هو الإبلاغ عن حصيلة الدورة غير الرسمية الثالثة للفريق الفرعى المعنى بالجودة في إطار اجتماع الإدارات الدولية المعينة بناء على معايدة التعاون بشأن البراءات، الذى عُقد في ميونيخ في شهر فبراير من هذا العام. وأضافت أن ملخص رئيس تلك الدورة مدرج في مرفق الوثيقة. وبينت أن تلك الدورة غير الرسمية الثالثة ركزت مرة أخرى على التدابير الفعالة لتحسين الجودة، أي التدابير الرامية إلى تحسين جودة وجدوى المنتجات المتأتية من عمل نظام معايدة التعاون بشأن البراءات والمتمثلة في تقارير البحث الدولي والتقارير الأولية الدولية الخاصة بقابلية الحماية ببراءة. وأفادت بأن الفريق الفرعى المعنى بالجودة ركز كذلك على وضع مقاييس للجودة فيما يخص تقارير البحث الدولي، ووضع مقاييس للجودة فيما يتعلق بكمال نظام معايدة التعاون بشأن البراءات، بما يشمل عمل مكاتب تسلم الطلبات، والإدارات الدولية، والمكاتب المعينة والختارة، والمكتب الدولى. وأشارت إلى أن الوثيقة أبلغت الدول الأعضاء كذلك بأن موقع الويب الإلكترونى يشتمل على أحد تقارير الإدارات الدولية عن وضع أنظمتها القائمة لإدارة الجودة، كما جرت عليه العادة منذ عدد من السنوات. وأوضحت أن تلك التقارير نوقشت أيضاً من قبل الفريق الفرعى المعنى بالجودة، كما هو مبين في الفقرات من 1 إلى 6 من ملخص الرئيس.

22. وأكد وفد اليابان أنه يرى، من أجل تحسين نوعية نتائج البحث والفحص في كل إدارة دولية، أنه من الأهمية بمكان وضع إطار دولي من شأنه تقديم ردود فنية على تقارير البحث الدولي والأراء المكتوبة من جانب إدارات البحث الدولي، كما يرد في الفقرة 5 من الوثيقة PCT/A/44/2. وأعرب الوفد عن امتنانه للأمانة لما بذلته من جهد جبار في هذه المسألة.

وأستناداً إلى تلك الآلية الخاصة بالموافقة بالرددود التقنية، ستتمكن المكاتب بسهولة من موافاة بعضها بالانطباعات المتعلقة بنتائج الفحص. وكنتيجة لذلك، فإن إدراج تلك الآلية سوف يزيد من تعزيز قيمة نظام معاهد التعاون بشأن البراءات في المستقبل. وعلى هذا الأساس، ينظر الآن مكتب البراءات الياباني في برنامج تجاري يرمي إلى تحليل واستخدام الرددود التقنية المتلقاة من المكاتب ثم تقديم انطباعات بشأن النتائج إلى تلك المكاتب في أقرب وقت ممكن من خلال التعاون مع مكتب آخر. وعلى مدى الزمن، نظراً لوجود عدد من البرامج التجريبية قيد التنفيذ وزيادة تعقيد إطار الانطباعات، توقع الوفد أن يتتطور الإطار إلى نظام فعال وناجح سيكون مؤاتياً لتحسين نوعية نتائج البحث والفحص للإدارات الدولية.

23. وأحاط وفد الولايات المتحدة الأمريكية علماً بالتقدير بما أήجه الفريق الفرعى المعنى بالجودة من عمل هام. وأشار بالخصوص إلى عمله فيما يتعلق بتوفير استراتيجيات البحث واستقر في تشجيع جميع الإدارات على إتاحة استراتيجياتها المتعلقة بالبحث، لأن ذلك بمثابة أداة مهمة لمساعدة الفاحصين على تقييم مدى كفاية البحث المجرى خلال المرحلة الدولية.

24. وأحاطت الجمعية علماً بمحفوبيات الوثيقة PCT/A/44/2.

التعديلات المقترحة للائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات

25. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/A/44/3.

26. وأفادت الأمانة، عند تقديم الوثيقة PCT/A/44/3، أن الغرض من التعديلات المقترحة للائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات سيتمثل أولاً في توجيه طلب لإدارات الفحص المبدئي الدولية بإجراء بحث تحفيزي في إطار إجراء الفصل الثاني من معاهد التعاون بشأن البراءات، شرط مراعاة مختلف الاستثناءات الواردة في القاعدة وفقاً لاقتراح التعديل؛ وثانياً، في السياج بالإدلاء بأراء من الإدارة الدولية المعنية بالبحث وإبداء تعليقات غير رسمية من جانب صاحب الطلب استجابةً لتلك الآراء لتساهم على قاعدة بيانات البراءات PATENTSCOPE ابتداءً من تاريخ النشر الدولي. وناقش الفريق العامل المعنى بمعاهدة التعاون بشأن البراءات، بتفصيل كبير، التعديلات المقترحة، ووافق بالإجماع على أنه ينبغي للجمعية أن تعتمد التعديلات كما هي المقترحة.

27. وأكد وفد اليابان أنه يؤيد التعديلات المقترحة للائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات. وطلب، كخطوة لاحقة، إجراء مناقشات مفصلة بشأن تنفيذ البحوث التحفيزية في أقرب فرصة ممكنة؛ وفي هذا السياق، كان من الضروري القيام بمزيد من الدراسة للتقدير الخاص بكل إدارة دولية تعنى بالفحص المبدئي إزاء الاضطلاع ببحوث تحفيزية بشأن طلبات دولية محددة، والترتيبات الانتقالية الممكنة في حال تغيير الممارسات.

28. وأيد وفد الولايات المتحدة الأمريكية اعتقاد التعديلات المقترحة للائحة التنفيذية بوجب معاهد التعاون بشأن البراءات الواردة في المرفق الأول بالوثيقة PCT/A/44/3. وذكر أن التعديلات المقترحة إدخالها على القاعدتين 66 و70 وال المتعلقة بالبحث التحفيزى ستساهم على الحفاظ على نوعية المنتجات من المصنفات في إطار نظام معاهد التعاون بشأن البراءات؛ أما تعديل القاعدة 94 وحذف القاعدة 44، فيما يتعلق بإباحة آراء خطية من جانب الإدارة الدولية المعنية بالبحث وقت الإصدار الدولي، فمن شأنهما تعزيز الشفافية داخل النظام. وأيد الوفد أيضاً اعتقاد القرارات المتعلقة بالإيفاد والترتيبات الانتقالية إزاء التعديلات المقترحة، كما يرد في المرفق الأول من الوثيقة PCT/A/44/3.

29. واعتبر وفد النرويج أن التعديلات المقترحة المتعلقة بالبحوث التكميلية الإلزامية بالنسبة لإدارات الفحص التمهيدي الدولي من شأنها تحسين نوعية خدمات المعاهدة المقدمة خلال المرحلة الوطنية لفائدة الغير والمكاتب الوطنية. وبالتالي فالوفد يؤيد اقتراح العمل بذلك البحوث التكميلية الإلزامية. ويؤيد كذلك اقتراح إمكانية الاطلاع على الآراء المكتوبة لإدارة البحث الدولي اعتباراً من التاريخ نفسه الذي نُشر فيه الطلب الدولي.

30. إن الجمعية:

"1" اعتمدت التعديلات المقترحة للائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات الواردة في المرفق الأول لهذا التقرير؛

"2" وقررت أن تدخل التعديلات على القاعدتين 66 و 70 الواردة في مرفق هذه الوثيقة في 1 يوليو 2014 وأن تنطبق على أي طلب دولي، بصرف النظر عن تاريخ إيداعه الدولي، يقدم بشأنه طلب للفحص التمهيدي الدولي في 1 يونيو 2014 أو بعده؛

"3" وقررت أن يدخل حذف القاعدة 44 ثالثاً وتعديل القاعدة 94 الواردين في المرفق الأول لهذه الوثيقة حيز النفاذ في 1 يوليو 2014 وأن ينطبقاً على أي طلب دولي يكون تاريخ إيداعه الدولي 1 يونيو 2014 أو بعده.

تعيين الدائرة الحكومية الأوكرانية للملكية الفكرية كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات

31. استندت المناقشات إلى الوثيقة .PCT/A/44/4 Rev.

32. وقالت الأمانة إن التغييرات المدخلة على الوثيقة PCT/A/44/4 Rev. مقارنة بالوثيقة الأصلية PCT/A/44/4 واردة في المرفق الرابع من الوثيقة الذي يحتوي على مشروع الاتفاق بين الدائرة الحكومية الأوكرانية للملكية الفكرية والمكتب الدولي، وأظهرت تلك التغييرات باستخدام التسطير والشطب كالمعتاد على النص المعنى.

33. وذكرت الرئيسة الدورة السادسة والعشرين للجنة المعنية بالتعاون التقني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات التي عقدت في وقت سابق بأن تلك اللجنة أعطت رأياً إيجابياً بشأن اقتراح تعيين الدائرة الحكومية الأوكرانية للملكية الفكرية كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي بناء على المعاهدة.

34. وأعرب وفد أوكرانيا عن خالص امتنانه للمدير العام للويبو ولوفود كل من اليابان والهند وفنلندا وشيلي وهنغاريا التي أبدت آراء وتعليقات إيجابية أثناء دورة اللجنة المعنية بالتعاون التقني لمعاهدة. وقال إنه لشرف عظيم بالنسبة للدائرة الحكومية الأوكرانية للملكية الفكرية أن تُعين كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي بناء على المعاهدة وأضاف أن الدائرة تعتبر تعيينها واجباً للمساهمة في تطوير نظام البراءات العالمي. وأشار الوفد بدعم جميع الوفود التي ساعدت الدائرة في السعي إلى تعيينها كإدارة دولية.

35. إن الجمعية، وبعد الاستماع إلى ممثلة الدائرة الحكومية الأوكرانية للملكية الفكرية ومراعاة مشورة اللجنة المعنية بالتعاون التقني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات تقرر بالإجماع:

"1" الموافقة على نص مشروع الاتفاق بين الدائرة الحكومية الأوكرانية للملكية الفكرية والمكتب الدولي، كما جاء في الملحق الرابع للوثيقة PCT/A/44/4 Rev;

"2" وتعيين الدائرة الحكومية الأوكرانية للملكية الفكرية كإدارة للبحث الدولي وإدارة للفحص التمهيدي الدولي لتبدأ عملها بهذه الصفة اعتبارا من بدء نفاذ الاتفاق وحتى 31 ديسمبر 2017.

36. وهنا المدير العام للويبو، السيد فرانسис غري، وفد أوكرانيا والدائرة الحكومية الأوكرانية للملكية الفكرية على تعيين هذه الأخيرة كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي بناء على معايدة التعاون بشأن البراءات ورحب بها في كف أسرة الإدارات الدولية.

[يلٰ ذلك المرفق]

**التعديلات المقترحة للائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات
المقرر أن تدخل حيز النفاذ في 1 يوليو 2013**

جدول المحتويات

2	القاعدة 44 ^(ثالثاً) [حذفت]
القاعدة 66 الإجراءات الواجب اتخاذها لدى إدارة الفحص التمهيدي.....		
2	1.66 ^(ثانياً) [دون تغيير]
2	1.66 ^(ثالثاً) البحث التكميلي.....
2	من 2.66 إلى 8.66 [دون تغيير]
القاعدة 70 التقرير التمهيدي الدولي عن الأهلية للبراءة لإدارة الفحص التمهيدي الدولي (تقرير الفحص التمهيدي الدولي).....		
3	1.70 [دون تغيير]
3	2.70 أساس التقرير
3	من 3.70 إلى 17.70 [دون تغيير]
القاعدة 94 الإطلاع على الملفات.....		
4	1.94 إمكانية الإطلاع على الملف المحفوظ لدى المكتب الدولي
4	2.94 و 3.94 [دون تغيير]

القاعدة 44^(ثالثاً)

[حذفت]

القاعدة 66

الإجراءات الواجب اتخاذها لدى إدارة الفحص التمهيدي الدولي

1.66 و 1.66^(ثانياً) [دون تغيير]

1.66^(ثالثاً) البحث التكميلي

تحري إدارة الفحص التمهيدي الدولي بحثاً ("البحث التكميلي") لاستطلاع الوثائق المشار إليها في القاعدة 64 والتي نشرت أو أصبحت متاحة للإدارة المذكورة لإجراء البحث عقب التاريخ الذي أعد فيه تقرير البحث الدولي، ما لم تعتبر أن بحثاً من ذلك القبيل لا يخدم غرضاً مفيدة. وإذا اكتشفت الإدارة وجود أية من الحالات المشار إليها في المادة 34(3) أو (4) أو القاعدة 66(هـ)، فلا يشمل البحث التكميلي إلا الأجزاء الخاضعة للفحص التمهيدي الدولي من الطلب الدولي.

من 2.66 إلى 8.66 [دون تغيير]

القاعدة 70

التقرير التمهيدي الدولي عن الأهلية للبراءة

لإدارة الفحص التمهيدي الدولي (تقرير الفحص التمهيدي الدولي)

1.70 [دون تغيير]

2.70 أساس التقرير

من (أ) إلى (ه) [دون تغيير]

(و) يبين التقرير تاريخ إجراء البحث التكميلي بموجب القاعدة 1.66^(ثالثاً)، أو يذكر أن هذا البحث التكميلي لم ينجذ.

من 3.70 إلى 17.70 [دون تغيير]

القاعدة 94

إمكانية الاطلاع على الملفات

1.94 إمكانية الاطلاع على الملف المحفوظ لدى المكتب الدولي

(أ) [دون تغيير]

(ب) يقدم المكتب الدول صورا عن أي مستند يتضمنه ملفه، بناء على التاس من أي شخص ولكن ليس قبل النشر الدولي للطلب الدولي وشرط مراعاة المادة 38 ومقابل تسديد المصارييف المطلوبة.

(ج) [دون تغيير]

من 2.94 إلى 3.94 [دون تغيير]

[نهاية المرفق والوثيقة]